

تعليمات امتحان المستوى في جامعة فيلادلفيا

المادة الأولى: تسمى هذه التعليمات تعليمات امتحانات المستوى التي تعقد إلكترونياً و/ أو ورقياً في جامعة فيلادلفيا ويعمل بها بدءاً من مطلع العام 2023-2024.

المادة الثانية: يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

الجامعة: جامعة فيلادلفيا.

رئيس: رئيس الجامعة.

المجلس: مجلس العمداء.

لجنة: اللجنة المشكلة بموجب احكام هذه التعليمات برئاسة عميد كلية الآداب وعضوية عدد من ذوي الاختصاص في اللغة العربية واللغة الانجليزية ومهارات الحاسوب.

المركز: مركز الحاسوب

الطالب: هو كل من يخضع لأي من امتحانات المستوى التي يتم عقدها وفقاً لهذه التعليمات.

الامتحان: امتحانات المستوى في اللغة العربية و امتحانات المستوى في اللغة الانجليزية ومهارات حاسوب.

المراقب: هو كل شخص يتم تسميته للمراقبة على الامتحانات الإلكترونية و/ أو الورقية وضمان عقدها بشكل سليم حسب الواجبات الموكلة إليه وفقاً لهذه التعليمات.

مشرف المختبر: هو كل من يكلف بالاشراف على المختبرات التي يتم عقد الامتحانات الالكترونية بداخلها.

المادة الثالثة: تعقد الامتحانات في الفصل الدراسي الذي يقبل به الطالب ويتقدم الطلبة المستجدون لإمتحانات المستوى حسب المواعيد المقررة ويمكن للطالب الذي لا يجتاز الامتحان في المرة الأولى ان يتقدم لمحاولتين تاليتين خلال السنة الأولى من التحاقه في الجامعة ثم يستنفذ حقه في التقدم.

المادة الرابعة: يتوجب على الطالب الذي لم يجتاز امتحان المستوى خلال السنة الاولى من التحاقه بالجامعة ان يدرس المادة الاستدراكية المطلوبة أقصاها نهاية السنة الثانية من دراسته.

المادة الخامسة: يلتزم الطالب بدفع الرسوم المقررة لإمتحان المستوى.

المادة السادسة: يتولى المركز من خلال الكوادر الفنية مهمة توفير البنية التحتية والبرمجيات اللازمة لعقد امتحان المستوى بشكل آمن وسليم وضمن أعلى المعايير الفنية وتوفير ما يلزم لضمان ذلك.

المادة السابعة: يحصل الطالب المتقدم لإمتحان مستوى اللغة العربية و امتحان مستوى اللغة الانجليزية ومهارات الحاسوب على نتيجة ناجح أو راسب فقط.

المادة الثامنة: يعفى الطالب الذي حصل على نتيجة ناجح في امتحان مستوى اللغة العربية وامتحان مستوى اللغة الانجليزية ومهارات الحاسوب من دراسة مادة (99) الاستدراكية المناظرة للامتحان الذي نجح فيه.

المادة التاسعة: يعفى الطلبة المجسرون او المنتقلون من جامعات أخرى من التقدم للإمتحانات أو دراسة المواد الاستدراكية وذلك اذا تمت معادلة مادة اللغة العربية 101 ومادة اللغة الإنجليزية 101 أو مادة مهارات الحاسوب (1).

المادة العاشرة: تتولى اللجنة مهمة الإشراف على الامتحان من جميع جوانبه ويشمل ذلك الإشراف على وضع أسئلة الامتحان وتحديثها وتنظيم جلسات الامتحان وحسن سيرها واستخراجها النتائج ومعالجتها واعتمادها والعمل على تطوير الامتحان ومراجعتها بشكل مستمر.

المادة الحادية عشرة: تطبق أنظمة وتعليمات الجامعة على حالات الغش التي يتم اكتشافها اثناء انعقاد الامتحانات.

المادة الثانية عشرة: رئيس الجامعة وعمداء الكليات ومدير دائرة القبول والتسجيل مسؤولون عن تنفيذ هذه التعليمات.

المادة الثالثة عشرة: يبت المجلس في الحالات التي لم يرد علمها نص في هذه التعليمات او أية اشكاليات قد تنشأ عند تطبيقها.

المادة الرابعة عشرة: تلغي هذه التعليمات أية تعليمات و/أو قرارات سابقة تتعارض معها.